الأمم المتحدة

A/C.3/69/SR.8

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والستون

Distr.: General
7 January 2015
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الثامنة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيدة ميسكيتا بورغيس .....(تيمور - ليشتي)

المحتويات

كلمة أدلى بها رئيس الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة

البند ٢٧ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة:

(أ) النهوض بالمرأة

(ب) تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org).

وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org/).

14-62467X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٠.

كلمة أدلى بها رئيس الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة

١ - السيد كوتيسا (أوغندا) رئيس الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة: أثنى على الهيئات الفرعية للأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها على مساهمتها في أعمال اللجنة الثالثة. وقال إن اللجنة تغطي مجالات حاسمة الأهمية تتعلق بحقوق الإنسان والنهوض بالمرأة وحماية الطفل والفئات الضعيفة الأخرى وضحايا الأزمات الإنسانية والإقصاء والتمييز. ويتضمن جدول أعمال اللجنة بنوداً كثيرة تقع في صميم خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ وهو يعكس التزاماً باتباع نهج أكثر فعالية وشمولاً إزاء التنمية.

٢ - وأضاف قائلاً إن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية سيتطلب جهوداً كبيرة لانتشال ١,٢ بليون نسمة من براثن الفقر؛ وتوفير التعليم الابتدائي للجميع؛ ووضع حد للعنف والتمييز الجنسانيين؛ وتحسين صحة النساء والأطفال؛ ومكافحة الأمراض المعدية وغير المعدية. ولضمان إحراز تقدم في المستقبل، سيلزم معالجة الثغرات الموجودة في إطار الأهداف الإنمائية للألفية. وسيلزم أن تكون صياغة خطة ما بعد عام ٢٠١٥ قادرة على إحداث تغيير تحولي، وأن تعزز الحكم الديمقراطي وحقوق الإنسان للجميع، وأن تأخذ في الاعتبار الاختلافات الوطنية. والطريق إلى إقامة مستقبل مستدام سيكون طويلاً وشاقاً، ويتطلب إقامة شراكة عالمية معززة، وإسهام جميع الأطراف صاحبة المصلحة بالمعارف والموارد، بما في ذلك المجتمع المدني.

٣ - وقال إنه يعول على دعم الوفود في الإعداد للعقد الدولي للأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي، والذكرى الخامسة والعشرين لاتفاقية حقوق الطفل، والذكرى العشرين للسنة الدولية للأسرة. وخلال الدورة المستأنفة في آذار/مارس ٢٠١٥، سيدعو إلى عقد مناقشة مواضيعية رفيعة المستوى بشأن تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛ وقد حدد الموضوع بوصفه أحد الأولويات الرئيسية للدورة التاسعة والستين، وستتيح المناقشة فرصة لحفز اتخاذ المزيد من الإجراءات من أجل ضمان تمكين النساء والفتيات من بلوغ كامل طاقاتهم الكامنة، بسبل من بينها التعليم والتمكين الاقتصادي وزيادة المشاركة السياسية وصنع القرار. وإضافة إلى ذلك، قال إنه سيعقد مناقشات بشأن وسائل التنفيذ اللازمة لأي خطة تحوُّلية للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وبشأن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، وكذلك اجتماع رفيع المستوى بشأن تغير المناخ. وهو يتطلع إلى المشاركة الفعالة للدول الأعضاء، ويعتمد على دعمها لضمان إجراء المناقشات في روح من التوافق.

البند ٢٧ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة:

(أ) النهوض بالمرأة (**A/68/38 (Supp)**؛ و **A/69/222**؛ و **A/69/224**؛ و **A/69/211**؛ و **A/69/256**؛ و **A/69/368**؛ و **A/69/369**؛ و **A/69/396**)

(ب) تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين (**A/69/182** و **A/69/346**)

٤ - السيدة ملامبو-نغوكا (وكيلة الأمين العام والمديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)): عرضت بند جدول الأعمال، فقالت إن الضغط في تزايد على قادة العالم، مع اقتراب عام ٢٠١٥، للوفاء بعقود من الوعود للنساء والفتيات؛ فقد اعترفت الدورة الثامنة والخمسين للجنة وضع المرأة بأن ما من بلد واحد حقق المساواة بين الجنسين بالكامل.

٥ - ومضت تقول إن أحد الدروس الرئيسية المستخلصة من الأهداف الإنمائية للألفية، والدول الأعضاء بصدد الانتقال إلى المرحلة النهائية من صياغة خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، هو أن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وحقوق الإنسان للنساء والفتيات كلها شروط أساسية لإحراز التقدم. وتشيد هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالهدف الذي اقترحه الفريق العامل المفتوح باب العضوية بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. والهيئة مستعدة للعمل بشكل وثيق مع الدول الأعضاء والمجتمع المدني من أجل توطيد المكاسب التي تحققت للنساء والفتيات.

٦ - واستطردت قائلة إن ١٥ عاماً مر منذ اتخاذ قرار مجلس الأمن التاريخي ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، وستدعم هيئة الأمم المتحدة للمرأة الاستعراض الرفيع المستوى لما أُحرِز من تقدم في تنفيذه. ويتيح ذلك فرصة لإدماج المرأة والسلام والأمن في خطة التنمية العالمية، نظراً لأن تمكين النساء وتمكين المجتمعات المحلية أفضل محركين للنمو والتنمية وأفضل دفاع ضد دورات اليأس والتطرف والعنف.

٧ - وأردفت قائلة إن ثمة أهمية بالغة أيضاً لتمكين المرأة في التصدي لتغير المناخ، إذ يجب أن تتوافر للنساء القدرة على المشاركة بصورة كاملة على قدم المساواة في جهود القيادة وصنع القرار على جميع المستويات. ويجب أيضاً التصدي للأثر الناجم عن تغير المناخ على النساء والفتيات بصفة خاصة.

٨ - ومضت تقول إن إعلان ومنهاج عمل بيجين بمثابة خريطة طريق ذات رؤية لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، إلا أن التقدم المحرز في تنفيذهما كان بطيئاً وغير متكافئ. وقد أُنشئت هيئة الأمم المتحدة للمرأة جزئياً بغرض معالجة القصور في القيادة وسد الفجوة بين الالتزامات والعمل. وشكل مؤتمر بيجين +٢٠ منبراً مثالياً لجميع الدول والأطراف صاحبة المصلحة الأخرى للوفاء بوعودها. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٤، أطلقت الهيئة حملة تعبئة عالمية ستتوج بعقد منتدى التزام قادة العالم في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. وهي تدعو جميع الدول إلى المشاركة في ذلك المنتدى، وفي الدورة التاسعة والخمسين للجنة وضع المرأة، على أعلى مستوى.

٩ - وتوجهت بالشكر إلى الدول التي أكملت تقاريرها الوطنية بشأن تنفيذ منهاج عمل بيجين وعددها ١٥٤ دولة. وسيستلزم سد الثغرات التي جرى تحديدها في التقارير اتخاذ إجراءات في عدد من المجالات وهي: إيجاد قيادة قوية والتزام راسخ من جانب الحكومات؛ والتركيز على فئات النساء والفتيات الأكثر تهميشاً؛ وتعزيز ودعم الآليات الوطنية للمساواة بين الجنسين؛ وزيادة إسهام الرجال بوصفهم من المدافعين عن المساواة بين الجنسين؛ وزيادة الاستثمارات في مجالي المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة.

١٠ - واستطردت قائلة إن المساواة بين الجنسين مسؤولية مجتمعية ومسؤولية مشتركة يجب أن تتحملها جميع الهيئات الحكومية الدولية. ويجب إطلاع اللجان الأخرى على النتائج الواردة في تقرير الأمين العام عن تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين (A/69/182). وستساعد هيئة الأمم المتحدة للمرأة الوفود في تعزيز الاهتمام بالمساواة بين الجنسين في جميع أنشطة الجمعية العامة وفي تعزيز المنظور الجنساني في القرارات والنتائج الأخرى. وحثت الدول الأعضاء على اغتنام الفرصة لبناء الشراكات على الصعد الوطني والإقليمي والعالمي من أجل إشعال فتيل حركة لتحقيق المساواة بين الجنسين.

١١ - وذكرت أن العنف ضد المرأة ربما كان أكثر انتهاكات حقوق الإنسان التي يُتسامح بشأنها وأكثرها انتشاراً . وتبين بحوث عالمية أجريت مؤخراً أن بوجه عام، تعرضت نسبة ٣٥ في المائة من النساء في جميع أنحاء العالم إما

لعنف جسدي و/أو جنسي من العشير الحميم أو لعنف جنسي من غير العشير. وأضافت أن تقارير الأمين العام عن تكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة (A/69/222)؛ وعن الاتجار بالنساء والفتيات (A/69/224)؛ وعن تكثيف الجهود العالمية من أجل القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (A/69/211)، تبرز التقدم المحرز في القوانين والسياسات وفي جهود الوقاية ودعم الناجيات من العنف. وقد استكملت الدول جهودها المبذولة للتصدي لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث بتوسيع نطاق الخدمات الصحية والاجتماعية، وهي تشجع الزعماء الدينيين والمنظمات الدينية على المشاركة في الجهود الرامية إلى إنهاء هذه الممارسة الضارة. وتدعو التقارير إلى اتباع نهج شامل في التصدي لجميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، وإلى تكثيف جهود الوقاية الرامية إلى معالجة الأسباب الجذرية.

١٢ - ومضت تقول إن مع اقتراب الذكرى العشرين لإعلان ومنهاج عمل بيجين، تجدر الإشارة إلى أن الأمم المتحدة نفسها لم تقترب من تحقيق التكافؤ بين الجنسين، لا سيما في مستوى الرتب العليا صانعة القرار. وهي ترى أنه ينبغي تنفيذ تدابير خاصة مؤقتة في عملية اختيار الموظفين بغرض تسريع التقدم المحرز. ويعدّ بناء بيئة عمل تساند العاملين وتراعي الفوارق بين الجنسين، وتحقيق التوازن بين العمل والحياة واتباع سياسات مكافحة التمييز، كلها عوامل أساسية لإنجاح إدارة الموظفين الإناث والذكور على حد سواء. إلا أن العنصر الأكثر أهمية في تحقيق التكافؤ بين الجنسين هو الدعم المقدم من أعلى المستويات، خصوصاً الدول الأعضاء.

١٣ - السيدة غيلمور (نائبة المدير التنفيذي، صندوق الأمم المتحدة للسكان): أشارت إلى نجاح منهاج عمل بيجين وخطة عمل القاهرة في زيادة التركيز على أشكال المعاناة البشرية التي لم تكن لتنال الاهتمام لولاهما، وكذلك التركيز على الوفيات والإعاقات النفاسية، بما في ذلك ناسور الولادة، نتيجة للأهداف الإنمائية للألفية. وقد أُعد التقرير المعنون ''دعم الجهود الرامية إلى القضاء على ناسور الولادة'' (A/69/256) عملاً بقرار الجمعية العامة ١٤٧/٦٧. وينشأ ناسور الولادة، وهو تمتك في قناة الولادة، عن الولادة المطولة المتعسرة في غياب إمكانية الوصول إلى الخدمات التوليدية الطارئة العالية الجودة في الوقت المناسب. وهو أحد الإعاقات الشديدة التي تصيب الأمهات، كما أنه دليل صارخ على عدم المساواة في مجال الصحة. وفي معظم الحالات، يولد الطفل إما ميتاً أو يموت في الأيام التي تعقب الولادة. وتُبتَلى المرأة بإصابة مدمرة تعاني بسببها من السلس البولي، وتجلب عليها العار والعزلة. وكثير من النساء والفتيات المصابات بالناسور يهجرهن أزواجهن وأسرهن ويعانين من دوامة الفقر والإقصاء. وكما ذكر في التقرير، فإن أكبر انتهاك لحقوق الإنسان هو معاناة أفقر النساء والفتيات في العالم من العواقب المدمرة لمرض يمكن اتقاؤه أساساً وتم القضاء عليه تقريباً في بلدان كثيرة. ولا بد أن يتخذ المجتمع الدولي على وجه الاستعجال إجراءات للحد من وفيات وأمراض الأمهات والمواليد، بما في ذلك ناسور الولادة.

١٤ - ومضت تقول إن استمرار الإصابة بناسور الولادة لا يعكس عدم المساواة في مجال الصحة فحسب، وإنما يبين التحديات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تواجهها النساء والفتيات، بما في ذلك عدم الحصول على التعليم المدرسي؛ وزواج الأطفال والزواج القسري؛ وغياب الرعاية الوقائية؛ وعدم إمكانية الحصول على الخدمات الأساسية. ورغم أن الإصابة بناسور الولادة يمكن الوقاية منها وعلاجها بالكامل تقريباً، تشير التقديرات إلى أن أكثر من مليونين من

الفتيات مصابات بالمرض ولا تتوافر فرصة العلاج إلا لنسبة صغيرة منهن.

١٥ - وأردفت قائلة إن من الضروري زيادة فرص الوصول إلى جراحي الناسور وخدمات الناسور المتكاملة في مستشفيات مختارة استراتيجياً. وقد أُحرِز تقدم في إدماج ناسور الولادة في الخطط الصحية الوطنية وفي استخدام نهج مبتكرة للتوعية، مما أدى إلى تليين التحجر وتعزيز فرص الحصول على العلاج. غير أن الخطط العالمية والوطنية يلزمها استثمارات من أجل إرساء نظم في صفوف الأهالي وفي المرافق الصحية تعترف بناسور الولادة بوصفه حالة تستدعي الإبلاغ ويتعين الإبلاغ عنها ومتابعتها فوراً، مما يعزز مستوى أعلى من المساءلة ويوفر أداة من شأنها أن تساعد على إجراء تقييم دقيق لحجم الحالة وتأثير التدخلات المضطلع بها لمعالجتها والوقاية منها. وعلاوة على ذلك، يمكن استخدام سجل وطني للتحسينات التي تستهدف جودة الرعاية ومعالجة المشاكل المتسببة في الإصابة بغرض منع حدوثه في المستقبل.

١٦ - وقالت إن التقرير يشير إلى أن صندوق السكان وبعض الشركاء أطلقوا في عام ٢٠٠٣ الحملة العالمية الأولى للقضاء على ناسور الولادة؛ وهذه حققت بعض النجاح في إدماج بعض الخطوات المعروفة للقضاء على ناسور الولادة في نطاق خدمات الصحة النفاسية الأوسع نطاقاً. وبالرغم من التقدم المحرز والتكنولوجيات الحديثة المتوافرة لدعم سبل العلاج الفعالة، فقد تعطلت العملية بسبب عدم كفاية الموارد المخصصة لها. وأوصى التقرير بتعزيز السياسات والاستراتيجيات والميزانيات الوطنية الشاملة المتعددة التخصصات التي تتضمن خدمات الوقاية والعلاج وإعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي وخدمات المتابعة الأساسية.

١٧ - وذكرت أن العوامل التي تتسبب في إصابة النساء والفتيات بناسور الولادة هي نفسها التي تتسبب في الوفيات والأمراض النفاسية وهي الفقر؛ وعدم المساواة بين الجنسين؛ وعدم دعم حقوق الإنسان التي للنساء والفتيات؛ والقيود المفروضة على إمكانية الحصول على الخدمات الصحية؛ وعدم توفير الرعاية المستمرة لهن على امتداد دورة الحياة. وناسور الولادة، مثله مثل الوفيات النفاسية التي يمكن الوقاية منها، يمكن القضاء عليه حيثما توافرت فرص الحصول على الرعاية الصحية الإنجابية ذات الجودة العالية للجميع على قدم المساواة. ويلزم ضخ استثمارات إضافية كبيرة لدعم وتسريع التقدم المحرز. وبوضع حقوق وصحة المرأة والفتاة في خطة التنمية العالمية الجديدة، يصبح كل حمل وكل ولادة أكثر أماناً وسيتسنى القضاء على آفة ناسور الولادة.

١٨ - السيدة لوف (سويسرا): أعربت عن ارتياحها لورود مفهوم المساواة بين الجنسين في التقارير الأخيرة. ومع ذلك، ورغم الإشارات إلى المنظور الجنساني الواردة في بعض التقارير وفي فقرات الديباجة في القرارات، فإنها لم تُدرَج دائماً في التوصيات المتعلقة بالسياسات. والتمست رأي هيئة الأمم المتحدة للمرأة عن سبل تحسين هذا الموضوع. ورحبت بالتقدم في عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤ الذي أحرزته لجنة وضع المرأة والذي أُحرِز في صياغة برنامج التنمية المستدامة لما بعد عام ٢٠١٥. وهنأت هيئة الأمم المتحدة للمرأة على الدور الهام الذي قامت به لضمان نوعية النتائج المتعلقة بالتكافؤ بين الجنسين وبتحسين تمتع النساء والفتيات بالاستقلال وبحقوقهن. وبالنظر إلى عدد العمليات الحكومية الدولية الجارية، سألت عن أولويات الهيئة وعن سبل تبسيط هذه العمليات.

١٩ - السيدة فادياتي (جمهورية إيران الإسلامية): قالت إن زيادة الدعم من الميزانية العادية للأمم المتحدة ستساعد

على كفالة استقلال هيئة الأمم المتحدة للمرأة وحيادها. وأشارت إلى اقتراب موعد مؤتمر بيجين +٢٠، فسألت عن السبل التي ستتصدى بها هيئة الأمم المتحدة لانتشار التطرف العنيف في منطقتها، وسبل معالجتها لأسبابه الجذرية.

٢٠ - السيدة روين (كوستاريكا): سلطت الضوء على مشكلة حمل المراهقات في منطقتها، فقالت إن الدراسات بيَّنت ما لهذه المشكلة من تأثير سلبي على تمكين المرأة وعلى مركزها الاجتماعي والاقتصادي؛ فهي تشكل عقبة في سبيل إكمال التعليم الثانوي وإمكانية الحصول على عمل. ويحدث حمل المراهقات في أفقر قطاعات المجتمع، وإرثه سبب من أسباب الفقر بين الأجيال. ولتلك الأسباب، أعربت عن اهتمامها الشديد بإدراج مسألة حمل المراهقات في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

٢١ - السيدة ملامبو-نغوكا (وكيلة الأمين العام والمديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)): ردت على القضايا التي أثيرت، فقالت إنها تؤيد الاقتراح الذي طرحته ممثلة جمهورية إيران الإسلامية بزيادة النسبة المخصصة من الميزانية العادية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة؛ وحثت الوفد على إثارة المسألة في اللجنة الخامسة. وأردفت قائلة إن هيئة الأمم المتحدة للمرأة تسعى في كل فرصة تتاح لها إلى إذكاء الوعي بشأن مسألة العنف ضد المرأة، ولا سيما في مواجهة التطرف الديني، وإنها دعت الرجال والفتيان والقيادات في الطوائف الدينية إلى مكافحة العنف ضد المرأة. وقد غطت خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ كل جانب من جوانب العنف ضد المرأة. وتشاطر هيئة الأمم المتحدة للمرأة الشواغل المعرب عنها فيما يتعلق بالآثار السلبية الممتدة لحمل المراهقات وهي تدعو إلى التثقيف الجنسي الشامل في المدارس وفي البيت وفي المجتمع، حتى تتمكن البنات من اتخاذ قرارات مستنيرة. وتؤيد الهيئة الدعوة إلى تعزيز جدول الأعمال المعيارية، ولهذا السبب أصبح تعميم مراعاة المنظور الجنساني ذا أهمية متزايدة في عملها.

٢٢ - السيدة غيلمور (نائبة المدير التنفيذي، صندوق الأمم المتحدة للسكان): قالت إن بالإضافة إلى ارتفاع تكلفة الحمل في سن المراهقة الذي يؤثر سلباً على النساء طوال حياتهن، أوضحت دراسة أعدها البنك الدولي بجلاء أن هناك أيضاً تكلفة اقتصادية مادية سلبية على حساب المجتمع وعلى خطة تنمية البلد من خلال فقدان المساهمة الإيجابية الناجمة عن تدمير المواهب والإبداع. وأكدت ضرورة توفير التربية الجنسية الشاملة، مع التركيز بوجه خاص على المساواة بين الجنسين والوصول إلى الخدمات، بما فيها السلع الأساسية اللازمة للشابات. وليس مقبولاً أن تحدث نسبة ٩٠ في المائة من حالات حمل المراهقات في إطار الزواج في الوقت الذي لا تتوافر فيه الفرصة للشابات للذهاب إلى طبيب بذاتهن؛ فالشابة التي كبرت بما يسمح لها أن تصبح أماً ليست صغيرة بما يمنعها من الحصول على وسائل منع الحمل. وقد أيد صندوق الأمم المتحدة للسكان بقوة مع سائر شركاء الأمم المتحدة توجيه التركيز على الحمل في سياق الزواج المبكر والقسري وعلى إدراج إمكانية حصول المراهقات على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية في إطار خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

٢٣ - السيدة مبالا إينغا (الكاميرون): قالت إن الأسباب الجذرية للعديد من المشاكل الواردة في التقارير قيد النظر تكمن في الفقر والعمالة غير المستقرة. فبدون التعليم والتدريب، يزيد احتمال تعرض النساء للزواج القسري والعنف. وبالتالي ينبغي أن يقترن تطبيق أي تشريعات لحماية حقوق المرأة بنهج تدريجي يتضمن مكافحة الفقر وتمكين المرأة.

٢٤ - السيدة حسن (جيبوتي): قالت إنها تؤيد الدعوة إلى زيادة الموارد المخصصة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة من الميزانية العادية. وأعربت عن بعض خيبة الأمل لأن الوثيقة A/69/211، التي أعدت عملاً بقرار الجمعية العامة ١٤٦/٦٧، لم تكن على مستوى التقرير المتعمق المتعدد التخصصات المتعلق بالأسباب الجذرية والعوامل المساعدة لممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث ومدى انتشارها على الصعيد العالمي وتأثيرها في النساء والفتيات. وتساءلت عن سبل الاستفادة بشكل أفضل من تقرير اليونيسيف وصندوق السكان الشامل لعدة قطاعات لعام ٢٠١٤ في صياغة الوثيقة.

٢٥ - السيدة فيلاسيكا (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): لاحظت مع القلق تنامي العنف ضد المرأة في أمريكا الجنوبية، بسبل من بينها الاتجار بالأشخاص. وسألت عن التدابير المحددة التي تنظر فيها هيئات الأمم المتحدة بغرض تحقيق المساواة بين الجنسين في إطار أهداف التنمية المستدامة.

٢٦ - السيدة ملامبو-نغوكا (وكيلة الأمين العام والمديرة التنفيذية، هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة): ردت على الأسئلة المطروحة، فقالت إنها توافق تماماً على ضرورة مكافحة الفقر والاستثمار في التعليم والتنمية. غير أنه من المهم أيضاً مكافحة الإفلات من العقاب والتمسك بسيادة القانون من أجل حماية النساء والفتيات. أما تشويه الأعضاء التناسلية للإناث فهو مشكلة معقدة، ويلزم وجود تشريعات وعمل مجتمعي للحد من هذه الممارسة؛ وهي تتطلب لذلك اتخاذ إجراء على نطاق الأمم المتحدة ككل. وقد وضعت هيئة الأمم المتحدة للمرأة المساواة بين الجنسين على رأس جدول أعمال التنمية المستدامة وتعتقد أن من الأهمية بمكان أن تُدرَج أهداف متعلقة بالمرأة في أهداف التنمية المستدامة؛ وسيساعد استخدام البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والأدلة المستقاة من الأهداف الإنمائية للألفية على حساب التكلفة بفعالية ومتابعة التنفيذ ورصد الغايات. وتعكف هيئة الأمم المتحدة للمرأة حالياً على صياغة استعراض شامل للإجراءات المتخذة في فرادى البلدان، وهي عملية تسمح لها بتحديد اتجاه العمل في المستقبل.

٢٧ - السيدة غيلمور (نائبة المدير التنفيذي، صندوق الأمم المتحدة للسكان): ردت على ممثلة جيبوتي فقالت إن التقرير المشترك بين الصندوق واليونيسيف بشأن برنامج مكافحة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث نوقش باستفاضة في دورة مشتركة بين مجلسيهما التنفيذيين، وجرى الأخذ في البرامج القطرية بالتوصيات المقدمة واستُخدِمَت كأساس لوضع تصميم استشرافي. وأضافت أن نتائج التقييم كانت إيجابية، وأن دعم الدول الأعضاء لعمل البرنامج المشترك موضع التقدير العميق. وهي توافق على أن المعرفة في مثل هذه المجالات على نفس الدرجة من الأهمية كالدخل في توسيع نطاق فرص النجاح.

٢٨ - ومضت تقول إن الفقر سببٌ ونتيجةٌ للتقاعس عن تأييد حقوق الإنسان التي للنساء والفتيات. ومما يبدو أن سن البلوغ يشكل نقطة تحول: فإن لم تتوافر للفتيات الأصول الاجتماعية اللازمة لحماية أنفسهن متى بلغن سن العاشرة، فقد يتعرضن لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث؛ وللزواج المبكر والزواج بالإكراه؛ والعنف الجنسي؛ والحمل غير المرغوب فيه؛ وناسور الولادة؛ والحرمان من الحصول على المنافع العامة، بما في ذلك المدارس. وتشير البيانات الوبائية والديمغرافية إلى أن الفتيات اللواتي تتراوح أعمارهن بين ١٠ أعوام و١٥ عاماً يتحملن أفدح قسط من التكلفة البشرية، إذ تتاح لهن أقل السبل للجوء إلى العدالة والجبر. وأصبحت

المشكلة ملحة في زمن يشهد أكبر جيل من المراهقين في تاريخ البشرية.

٢٩ - السيدة أميلين (رئيسة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة): تكلمت بناء على دعوة الرئيس وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٣٨/٦٨، فقالت إن الوقت قد حان لتعزيز التعريف باللجنة والتأكيد على التقدم الذي أحرزته. وأثنت على السيدة نافي بيلاي، المفوضة السامية السابقة لحقوق الإنسان، لما بذلته من جهود بلا كلل للدعوة من أجل حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين، وأعربت عن ثقتها أن المفوض السامي الجديد، السيد زيد بن رعد الحسين، سيفي بالتوقعات الموكلة إليه من ملايين النساء.

٣٠ - وأكدت أن حقوق المرأة تتسم بالهشاشة في السياق الحالي للنزاعات والأزمات الدولية، وشكرت جميع الذين عملوا من أجل حمايتها وتعزيزها. وقد اطمأنت اللجنة، لدى نظرها في التقارير الدورية للدول الأطراف، إلى أن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة يمثل شاغلاً مشتركاً بين الدول الأطراف وكيانات الأمم المتحدة والناشطين في مجال حقوق المرأة والمدافعين عن حقوق الإنسان.

٣١ - واسترسلت قائلة إن اعتماد الجمعية العامة للقرار ٢٦٨/٦٨ في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤ يمثل خطوة بارزة في سبيل تعزيز وتحسين فعالية نظام هيئات المعاهدات. وتوجهت بالشكر إلى الدول الأعضاء على مشاركتها المجدية في كافة مراحل العملية الحكومية الدولية المتعلقة بتعزيز هيئات المعاهدات. وقد قامت لجنتها بتنقيح نظامها الداخلي لإدراج نتائج العملية فيه، وقررت أن تُرَشِّد أساليب عملها بتحديد عدد الأسئلة الواردة في قوائم المسائل، وصياغة ملاحظات ختامية أقصر وأكثر تركيزاً. وسيُعرَض على الدول الأطراف إجراء مبسط لتقديم التقارير بشرط أن تكون قدمت وثيقة أساسية تتضمن آخر المستجدات. وفي محاولة لمواءمة الاجتهاد القضائي للجنة مع اجتهاد هيئات المعاهدات الأخرى، عملت اللجنة مع لجنة حقوق الطفل لصياغة مشروع توصية عامة مشتركة بشأن الممارسات الضارة؛ واجتمعت أيضاً مع اللجنة المعنية بحقوق الإنسان لمناقشة المسائل التي تهم اللجنتين.

٣٢ - وقالت إن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وبها ١٨٨ دولة طرفاً، هي صك حقوق الإنسان شبه العالمي الوحيد المتعلق بالحماية الشاملة لحقوق المرأة. وهي أيضاً أداة لتمكين المرأة ومشاركتها على قدم المساواة مع الرجل. وقد أيدت اللجنة دعوتها، في اجتماع فريق الأمم المتحدة العامل المفتوح باب العضوية المعني بأهداف التنمية المستدامة في شباط/فبراير ٢٠١٤، لأن تكون الغايات المنشودة في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ أكثر طموحاً من تلك الواردة في إطار الأهداف الإنمائية للألفية. ويجب أن تعترف خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ بأن الجوانب الموضوعية للمساواة بين الجنسين وعدم التمييز المنصوص عليها في الاتفاقية تشكل عناصر أساسية للتنمية المستدامة. والمرأة هي المحرك الرئيسي للتنمية ولكنها مازالت تُمثَّل تمثيلاً ناقصاً في الحياة السياسية والعامة وتُستَبعَد من عمليات صنع القرار في جميع المجالات؛ ويجب عمل المزيد من أجل سد الثغرات.

٣٣ - واستطردت قائلة إن أحد المقاصد الرئيسية للأمم المتحدة هو الحفاظ على السلام والأمن الدوليين، وتؤدي المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان دوراً في تشكيل وإرساء ثقافة السلام. وتدعو لجنتها المجتمع الدولي إلى إعادة تأكيد مكانة حقوق المرأة في إطار نظام دولي يسوده السلام والتكافؤ، وهي تدعم المبادرات الأخيرة لاقتراح ترشيح اللجنة للحصول على جائزة نوبل للسلام.

٣٤ - ومضت تقول إن النساء أول الضحايا والأهداف في النزاعات المسلحة، وكثيراً ما يصبحن أهدافاً للإرهاب. وتشدد التوصية العامة رقم ٣٠ التي اعتمدتها اللجنة، بشأن وضع المرأة في سياق منع نشوب النزاعات وفي حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع، على أهمية مشاركة المرأة في منع نشوب النزاعات وفي حلها، وفي بناء السلام، وتؤكد ضرورة اتّباع نهج متسق ومتكامل يُدرِج تنفيذ جدول أعمال مجلس الأمن المتعلق بالمرأة والسلام والأمن في إطار تنفيذ الاتفاقية الأوسع نطاقاً. وحثت الدول الأعضاء على إدراج التوصية العامة رقم ٣٠ في خطط عملها الوطنية المتعلقة بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

٣٥ - وذكرت أن اللجنة نظرت، منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، في الآثار الكارثية للنزاع المسلح على حياة النساء والفتيات المقيمات في الدول التي تعاني من نزاعات، ومن بينها العراق وسيراليون وجمهورية أفريقيا الوسطى وسورية. وفي تموز/يوليه ٢٠١٤، اعتمدت اللجنة بياناً بشأن حالة المرأة في غزة، يدعو أطراف النزاع إلى الامتثال لالتزاماتها بموجب الاتفاقية لحماية حقوق المرأة. وأكد البيان أيضاً الحاجة الملحة إلى إحياء عملية السلام بمشاركة المرأة.

٣٦ - وقالت إن اللجنة تدعم عملية استعراض مؤتمر بيجين +٢٠ دعماً كاملاً، وتتوجه بالشكر إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة والأعضاء الآخرين بالفريق المشترك بين الوكالات المعني بالقضاء على التمييز ضد المرأة والمجتمع المدني على مساهمتهم في نظرها في التقارير الدورية.

٣٧ - وفي ما يتعلق بدور البرلمانات الوطنية في تنفيذ الاتفاقية، رحبت بزيادة مشاركتهم في وضع التقارير الدورية للدول الأطراف، وبدورهم الفعال في وضع التدابير التشريعية اللازمة لمتابعة الملاحظات الختامية للجنة. والتعاون المتزايد للجنة مع الاتحاد البرلماني الدولي يضيف منظوراً جديداً إلى عملها ويوسع احتمالات نشر الاتفاقية في صفوف صانعي القرار على الصعيد الوطني. وستؤدي الدول الأعضاء دوراً أساسياً في كفالة تمتع جميع النساء بالتحرر من الفاقة والخوف دون تمييز.

٣٨ - السيدة لوف (سويسرا): قالت إن تنفيذ توصيات اللجنة سيعود بالفائدة على جميع الدول الأعضاء. ولن يتسنى تحقيق التنمية المستدامة إلا عن طريق المساواة بين الجنسين، وسويسرا ملتزمة بالتمكين الاقتصادي للمرأة. وفي العديد من البلدان، مازالت ميزانيات الصحة الإنجابية منخفضة، ولا تتمتع النساء بإمكانية الحصول على وسائل منع الحمل المأمونة بحرية، ولا سيطرة لهن على أجسادهن، بما في ذلك اختيارهن للملبس، كما يُستَبعَدن من الأماكن العامة. وتساءلت عن السبل التي تتغلب بها البلدان على الحواجز التي تحد من تمكين المرأة.

٣٩ - السيدة كاليولاتي (الاتحاد الأوروبي): تكلمت باسم الاتحاد الأوروبي؛ والبلدان المرشحة للانضمام إليه، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً والجبل الأسود وأيسلندا وصربيا؛ وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب، ألبانيا، والبلدين المحتمل ترشحهما لعضويته، البوسنة والهرسك وصربيا؛ إضافة إلى جورجيا وأوكرانيا، فقالت إنها تقدر بصفة خاصة أن اللجنة عقدت اجتماعات مع أعضاء المجتمع المدني ومؤسسات حقوق الإنسان. وكررت تأييدها لعمل اللجنة وأشادت بتركيزها على تعزيز هيئات المعاهدات. وأشارت إلى أن اللجنة نظرت في التقارير المقدمة من ثماني دول بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية، وأنها أصدرت بياناً عن دور المرأة في عملية الانتقال السياسي، الذي أُعرِب فيه عن القلق من محاولات النيل من الاتفاقية، مشيرة إلى الالتزامات القانونية للدول الأطراف بتنفيذ جميع أحكام الاتفاقية.

ويقدر الاتحاد الأوروبي أن اللجنة حثت الدول الأطراف على الامتناع عن التذرع بالعادات والتقاليد والاعتبارات الثقافية أو الدينية لتبرير عدم الامتثال لالتزاماتها القانونية بموجب الاتفاقية.

٤٠ - واسترسلت قائلة إن اتحاد الأوروبي قام بتعزيز التعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، في مجالات من بينها عملية وضع خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ لتعزيز المساواة بين الجنسين. والتمست المزيد من المعلومات فيما يتعلق بدور المرأة في العمليات الانتقالية السياسية والمجتمعية، وطلبت إجراء تقييم للفرص المتاحة للتحسين في هذا المجال. وطلبت تعليقات أكثر تحديداً عن الكيفية التي تم بها النظر في مسألة عدم التمييز وكيفية تعميمها في إطار خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

٤١ - السيد هيساجيما (اليابان): قال إن وفد بلده يشاطر الرأي القائل بضرورة وجود معايير شارعة ترتبط بالتنمية بشكل لا ينفصم، وخاصة في مجالي الصحة الجنسية والإنجابية، وزواج الأطفال والزواج المبكر والقسري. والتمس رأي رئيس اللجنة عن نوع المعايير أو المقاييس الملائمة، وعن سبل إشراك البرلمانات الوطنية في تنفيذ المعايير.

٤٢ - السيدة البرغوتي (مراقبة عن دولة فلسطين): أعربت عن تقديرها للبيان الذي اعتمدته اللجنة بشأن حالة المرأة في غزة، الذي يدعو أطراف النزاع إلى الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية لحماية حقوق المرأة. ومع ذلك، يلزم اتخاذ المزيد من الإجراءات العاجلة لحماية النساء في غزة؛ فعدم المساءلة يشجع مرتكبي الجرائم وانتهاكات الحقوق على تكرارها. وسألت عما إذا كانت اللجنة تعتزم وضع آلية لإنفاذ مساءلة مرتكبي الجرائم ضد المرأة.

٤٣ - السيدة منصوري (الجزائر): أكدت دعم حكومة بلدها للجنة وسألت عن سبل العمل لضمان التصديق العالمي على الاتفاقية. فقد أنشأت الجزائر بنجاح نظام الحصص لكفالة تمثيل المرأة في برلمانها؛ وأعربت عن رغبتها في معرفة ما إذا كانت اللجنة ستشترك في العمل لزيادة وجود المرأة في البرلمانات الوطنية وفي عمليات صنع القرار.

٤٤ - السيدة أميلين (رئيسة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة): قالت إنها توافق على أن توفير الخدمات الصحية الملائمة أمر ذو أهمية أساسية للمرأة، وهي مسألة تثيرها اللجنة مع جميع الدول الأطراف. وتُحَث الدول على توخي اليقظة في حالات الاغتصاب وعلى السماح بالإجهاض حيثما أمكن بموجب القوانين الوطنية. وفي إطار مختلف العادات والأديان، ينبغي التأكيد على أن الاتفاقية تتنافى مع أي شكل من أشكال العنف أو التمييز ضد المرأة. وفيما يتعلق بمسألة حماية المرأة في النزاع المسلح، أوضحت أن اللجنة وضعت خريطة طريق لاستخدام الاتفاقية في منع نشوب النزاعات عن طريق تعزيز الحكم الرشيد والسلام. ويلزم بذل المزيد من الجهود لضمان إشراك المزيد من النساء في عمليات السلام وفي مرحلة إعادة البناء، بما في ذلك في الانتخابات. وتهدف الاتفاقية إلى حماية حقوق المرأة؛ بيد أنها يمكن أيضاً أن تصبح أداة في إطار عمليات السلام ولتعزيز الصلة بين السياسات الإنمائية وحقوق المرأة. وينبغي توطيد نهج تشريعي ليكون جزءاً من خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وينبغي استخدام أدوات إحصائية وإنجازات قابلة للقياس من أجل تقييم التقدم المحرز. وتتابع اللجنة عن كثب الحالة في غزة كما هو الحال في حالات النزاع الأخرى. وهي توافق على ضرورة تعزيز دور المرأة في البرلمان. وتجري اللجنة مناقشات مع الدول التي لديها تحفظات على الاتفاقية في محاولة لضمان التنفيذ. وتُحَث الحكومات الوطنية على تنفيذ الاتفاقية ورصدها.

٤٥ - السيدة البرغوتي (مراقب عن دولة فلسطين): قالت إن المرأة الفلسطينية ترحب بانضمام دولة فلسطين إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لأنه يمثل خطوة نحو تحقيق المساواة والتنمية الكاملتين للمرأة الفلسطينية.

٤٦ - السيدة فيلاسيكا (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): تكلمت باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فأكدت من جديد الدعم لإعلان ومنهاج عمل بيجين والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، بوصفهما إطار السياسات التوجيهي لتحقيق تنمية المرأة والمساواة بين الجنسين، والإعمال التام لحقوقها، وللتمكين الاجتماعي والاقتصادي للنساء والفتيات. وبالرغم من إحراز بعض التقدم، مازالت المرأة تتضرر بشدة من ارتفاع معدلات الفقر والعنف والتطرف والتمييز. وتوجد حاجة ملحة لمعالجة التفاوت بين النساء في مختلف المناطق، وكذلك الأسباب الجذرية للتفاوت بين الرجال والنساء، وأوجه التفاوت الناشئة عن النزاعات المسلحة والقيود الاجتماعية والاقتصادية.

٤٧ - واستطردت قائلة إن كثرة من النساء والفتيات لا تتمتع بتكافؤ الفرص لتحقيق طاقاتهن الكامنة، وهن يواجهن مجموعة متنوعة من التحديات من بينها عدم إمكانية الحصول على الخدمات الاجتماعية والتعليمية والصحية. ويلزم تكثيف الجهود للتصدي للزيادة في الاتجار بالنساء والفتيات؛ وللعنف الجنساني؛ وانتشار فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز؛ والبطالة؛ وعدم إمكانية الحصول على الخدمات الاجتماعية. وتتسبب كذلك الآثار الناجمة عن الأمراض المعدية وغير المعدية في تقويض قدرة النساء على إعمال حقوقهن.

٤٨ - ومضت تقول إن تهديدات وتحديات جديدة آخذة في الظهور، ويلزم اتخاذ تدابير مناسبة للتصدي للآثار السلبية للأزمة الاقتصادية والمالية العالمية؛ والأزمة الغذائية واستمرار انعدام الأمن الغذائي؛ وتعذر إمكانية الحصول على الطاقة؛ والعقبات التي تعترض التجارة الدولية؛ وتغير المناخ، ولا سيما فيما يتعلق بالنساء والفتيات ذوات الإعاقة. وستسهم مبادرات الميزنة التي تراعي المنظور الجنساني في تحقيق المساواة بين الجنسين.

٤٩ - وأشارت إلى ضرورة أن تسمح الجهود الوطنية، مع تداول الدول الأعضاء بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، بمشاركة النساء والفتيات في جميع مستويات صنع القرار. وثمة أهمية لمواصلة تبادل الخبرات الوطنية ودعم البرامج الوطنية للنساء والفتيات ذوات الإعاقة، والمهاجرات، والنساء والفتيات الريفيات، ونساء وفتيات الشعوب الأصلية. وستؤدي هيئة الأمم المتحدة للمرأة دوراً رئيسياً في تحسين التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة بهدف التغلب على الحواجز التي تعوق النهوض بالمرأة. وسيسهم التعاون الدولي والشراكة العالمية أيضاً في تمكين المرأة، بسبل من بينها الوفاء بالالتزامات المتعلقة بالمساعدة الإنمائية الرسمية، وتخفيف عبء الديون، والوصول إلى الأسواق، والدعم المالي والتقني، وبناء القدرات، لا سيما في مجالات التعليم والصحة وإيجاد فرص العمل.

٥٠ - السيد مسوزا (ملاوي): تكلم باسم مجموعة الدول الأفريقية، فأعرب عن القلق أن الوثيقة A/69/211 لم تتضمن تقريراً متعمقاً متعدد التخصصات عن الأسباب الجذرية والعوامل المساعدة لممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث ومدى انتشارها على الصعيد العالمي وتأثيرها في النساء والفتيات، على النحو المطلوب في قرار الجمعية العامة ١٤٦/٦٧.

٥١ - وقال إن المجموعة الأفريقية، إذ تعترف أن المساواة بين المرأة والرجل مبدأ مهم من أجل التنمية والسلام والأمن المستدامين، تؤكد التزامها مجدداً بالنهوض بالمرأة. ويوفر

الإعلان الرسمي للاتحاد الأفريقي بشأن المساواة بين الجنسين في أفريقيا الأساس لتحميل الحكومات المسؤولية عن النهوض بوضع المرأة وحقوقها. فتمكين المرأة على الصعيدين الوطني والإقليمي يرتبط ارتباطاً مباشراً بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وقد وضعت الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا والاتحاد الأفريقي هذه الأهداف في صميم استراتيجيتهما. وتواصل الدول الأفريقية الدفاع عن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة من خلال مبادرات رائدة مثل عقد المرأة الأفريقية (٢٠١٠-٢٠٢٠) والحملة على نطاق القارة الأفريقية من أجل إنهاء العنف ضد المرأة. ونظراً لأن النساء والفتيات عناصر رئيسية في القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، ينبغي إدراج منظورات المساواة بين الجنسين في أنشطة متابعة الأهداف الإنمائية للألفية وفي إطار التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

٥٢ - ومضى يقول مازال هناك الكثير مما ينبغي عمله، بالرغم مما أُحرز من تقدم بسيط في مجال تمكين المرأة، فيما يتعلق بأوجه التفاوت في الدخل، والتمييز في سوق العمل، وارتفاع معدلات البطالة، وانتشار الفقر. وتقل فرص النساء في الانضمام إلى القدرات الإنتاجية والحصول على الخدمات الاجتماعية عن الرجال، وتوجد فجوات بين الجنسين في الوصول إلى الموارد مثل الائتمان والفرص الاقتصادية والسلطة والسياسة. ولذلك، من الأهمية بمكان أن تُكفَل المساواة بين الرجال والنساء في جميع مجالات الحياة من خلال تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والأهداف الواردة في إعلان ومنهاج عمل بيجين. وينبغي أن تشارك النساء والفتيات في تخطيط وتنفيذ ورصد السياسات والبرامج الإنمائية. ويلزم تعزيز دور المرأة في التجارة الرسمية وغير الرسمية، وإنشاء هياكل أساسية محسَّنة بغية تحسين فرص وصول المرأة إلى الأسواق وسد الفجوة في تكنولوجيات المعلومات والاتصالات.

٥٣ - وأشار إلى ضرورة تقييم التقدم المحرز في المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وتقييم احتياجات النساء الواقعات في براثن الفقر والطبيعة الديمغرافية بسبب الافتقار إلى المهارات والحواجز التي تحول دون امتلاك الأرض والموارد الإنتاجية الأخرى. وتوجد حاجة ملحة إلى التركيز على تمكين المرأة الريفية التي تشكل أكثر من ربع سكان العالم؛ فغالبية النساء الأفريقيات يعشن في مناطق ريفية. وينبغي النظر إلى النساء والفتيات في الاقتصادات التي مزقتها الحروب، وإلى استبعادهن من عمليات إعادة البناء بعد انتهاء النزاع وبناء السلام. وينبغي تعزيز أنشطة الدعوة إلى القضاء على زواج الأطفال والزواج القسري وإلى مواجهة مشاكل وفيات الأمهات والرضع، لا سيما في المناطق التي يتعذر فيها حصول النساء على الرعاية التوليدية. وما زالت المرأة تواجه العديد من أنواع العنف، ولم تستوف احتياجات النساء والفتيات ذوات الإعاقة على نحو مناسب؛ وتواجه المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية الوصم والعنف نتيجة لحالتهن. وينبغي إيلاء الاهتمام للنساء اللواتي يعتمدن في معيشتهن على الزراعة والموارد الطبيعية واللواتي يفقدن دخلهن بسبب التدهور البيئي والكوارث الطبيعية، وكذلك للمشردات وضحايا الاتجار بالبشر والمستَغَلات في بغاء الأطفال واللواتي تعرضن للاعتداء الجنسي. ومن الأهمية البالغة بمكان أن توضع سياسات تمكن النساء والفتيات من اكتساب المعارف واحترام الذات وتولي المسؤولية عن حياتهن الشخصية.

٥٤ - واستطرد قائلاً إن النساء، بوصفهن من العاملين الصحيين ومقدمي الرعاية على خط المواجهة، يتعرضن لمخاطر متزايدة بالإصابة بفيروس إيبولا؛ ولذلك، من الأهمية بمكان أن يُتَّبَع نهج جنساني في الاستجابة الإنسانية لتفشي الوباء في سيراليون وغينيا وليبريا.

٥٥ - ومضى يقول إنه لن يتسنى تحقيق المساواة للنساء بدون الالتزام السياسي القوي من الحكومات وشراكات المجتمع الدولي، والتعبئة الاجتماعية الواسعة النطاق، والاستثمارات الجديدة، وإشراكهن في صياغة السياسات وفي عمليات صنع القرارات السياسية والاقتصادية.

٥٦ - السيدة روين (كوستاريكا): تكلمت باسم جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي فقالت إن من الضروري الاستفادة من فرصة استعراض تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين لتعزيز تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع القطاعات وفي كافة مجالات التنمية. ويوجد إجماع على مستوى الأطراف المتعددة على ضرورة منح الأولوية لتمكين المرأة كشرط مسبق للتقدم في خطة التنمية. ورحبت بإدراج هدف قائم بذاته بشأن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات داخل أهداف التنمية المستدامة المقترحة في تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية وبإدراج أبعاد حاسمة مثل الحياة الخالية من العنف والتمييز، وضمان الوصول إلى الخدمات وتوزيع الموارد والمساواة بين الجنسين في اتخاذ القرارات.

٥٧ - وقالت إن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة، يجب أن تستفيد من الدروس المستخلصة، عن طريق التطرق مباشرة لكل من علاقات القوة غير المتكافئة بين الرجل والمرأة والقوالب النمطية الجنسانية. ويجب الاعتراف بالسياق الأوسع لتحقيق المساواة بين الجنسين، بما يشمل الأثر الناجم عن الأزمات الاقتصادية والعنف والنزاع المستمر وتغير المناخ والتدهور البيئي، ويجب أن يكون وثيق الصلة بالدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان المتوسطة الدخل. ويجب أيضاً أن تقوم الخطة الإنمائية الجديدة ببناء مؤسسات أقوى، ونظم للحكم أكثر فعالية وتشاركية، وإيجاد قدر أكبر من المساءلة، لضمان تحقيق التغيير لفائدة النساء والفتيات.

٥٨ - وقالت إن الدول الأطراف ينبغي أن تمتثل لالتزاماتها الدولية بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكولها الاختياري، ولا سيما أن إعلان ومنهاج عمل بيجين والاتفاقية يعزز أحدهما الآخر.

٥٩ - وأشارت إلى أن وضع المرأة يشكل مصدراً للقلق متزايد، ولا سيما تأنيث الفقر؛ والتفاوت في تحمل عبء أعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر؛ والعنف ضد المرأة والاتجار بالنساء والفتيات. وأكدت من جديد ضرورة القضاء على الفقر الذي تعاني منه المرأة، والاعتراف بالأهمية البالغة للمساواة بين الجنسين في المناقشة المتعلقة بالتنمية، وإحداث تغيير تحولي في تقسيم أعباء العمل.

٦٠ - وشددت على أهمية حصول المرأة على التعليم؛ وخدمات الرعاية الصحية؛ بما يشمل الصحة الجنسية والإنجابية والحقوق الإنجابية وبرامج الإعلام والتثقيف والوقاية من حمل المراهقات؛ وفرص العمل، بما في ذلك القضاء على الحواجز التي تعوق المساواة في ظروف المرأة والرجل في مكان العمل، والأجر المتساوي للعمل المتساوي، والحماية الاجتماعية، والتمكين الاقتصادي.

٦١ - وأعربت عن قلقها إزاء وضع المهاجرات والريفيات ونساء الشعوب الأصلية، وذوات الإعاقة، والمسنات، والنساء المنحدرات من أصل أفريقي. فدول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي اتفقت على تكثيف الجهود الرامية إلى تطوير إمكانات النساء والفتيات اللواتي يواجهن أشكالاً متعددة من التمييز سواء كانت العرق أو الأصل الإثني أو الثقافة أو الدين أو المركز الاجتماعي. ولن يتسنى تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية وإعمال الديمقراطية الكاملة إلا في ظروف المساواة الحقيقية، وتلتزم البلدان التي تتكلم

باسمها بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في السياسات العامة. وينبغي تعزيز مشاركة المرأة في الحكم وصنع القرار وزيادة تمثيلها على أعلى مستويات الحكومة.

٦٢ - وأشارت إلى ضرورة بذل الجهود لمكافحة العنف ضد النساء والفتيات واعتماد نهج منسق ومنهجي يعالج على وجه الخصوص القضايا الناشئة من قتل الإناث والعنف الناجم عن الاتجار بالمخدرات والاستخدام غير المشروع للأسلحة الصغيرة. وتعد جرائم قتل االنساء والفتيات بسبب نوع الجنس مدعاة للقلق البالغ وينبغي معالجتها بالتدريب وبناء القدرات لزيادة تعزيز أنشطة التحقيق والملاحقة القضائية في تلك القضايا. وتعهدت بتقديم الدعم من أجل منع وإنهاء جميع أشكال العنف والتمييز ضد نساء الشعوب الأصلية ومكافحة الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك تهريب واستغلال المهاجرين. ودعت الدول إلى إنشاء مراكز التنسيق المناسبة وتعزيزها، وذلك للتنسيق بين بلدان المنشأ والعبور والمقصد لمكافحة هذه الجرائم.

٦٣ - وقالت إن الدول ينبغي أن تضمن كذلك أن تكون الأماكن العامة وأماكن العمل والمجتمعات المحلية والمدارس مأمونة للنساء والفتيات؛ وقد تبوأت بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي مركزاً ريادياً في وضع الصكوك والآليات الرامية إلى منع العنف ضد المرأة والقضاء عليه وتعزيز تمتعها التام بحقوق الإنسان. وتعرب وفود تلك البلدان عن استعدادها للتعاون مع المبادرات الرامية إلى القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والقضاء على ناسور الولادة.

٦٤ - وقالت إن دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي الأعضاء تؤيد بشدة ولاية هيئة الأمم المتحدة للمرأة وتعترف بالتحديات العالمية التي تستلزم عملاً منسقاً ومتسقاً. وتواجه بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي الأعضاء، بوصفها منطقة تتألف في معظمها من بلدان متوسطة الدخل، صعوبات كبيرة في حماية حقوق النساء والفتيات وفي معالجة أوجه الضعف الناجمة عن الفقر والتمييز وعدم المساواة بين الجنسين. ويتعرض التقدم المحرز لمخاطر الأزمات السياسية والاقتصادية الوطنية والعالمية، والكوارث الطبيعية، والجريمة المنظمة. ولذلك، فهي تدعو إلى المزيد من الحوار والتعاون الدوليين لدعم المبادرات الوطنية في البلدان النامية من أجل المساعدة في تصميم وتنفيذ السياسات العامة التي تعزز المساواة بين الجنسين وجهود تمكين المرأة. ودعت الدول الأعضاء والمنظمات المتعددة الأطراف وجميع قطاعات المجتمع إلى الاستفادة من التقدم المحرز حتى الآن.

٦٥ - السيد تالبوت (غيانا): تكلم باسم الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية، فقال إن وضع النساء والفتيات مسألة ذات أهمية أساسية تنطوي على تحديات عديدة مازالت تقوض الجهود المبذولة على الصعيدين الوطني والعالمي لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وقد جرى تذكير الدول الأعضاء، أثناء اليوم الدولي للطفلة الذي احتُفِل به مؤخراً، أن حوالي ٢٥٠ مليون فتاة تعيش في فقر، ونحو ٣١ مليون فتاة حُرِمَت من التعليم الأساسي، وأصبحت مضاعفات الحمل سبباً رئيسياً للوفاة بين الفتيات اللواتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و١٩ عاماً، وصار العنف القائم على نوع الجنس مدعاة للقلق المتزايد. ويعد العنف المرتكب ضد النساء والفتيات انتهاكاً شائعاً لحقوق الإنسان وهو يمارس في صفوف الفئات الإثنية وطبقات المجتمع، مما تسبب في تدهور النسيج الاجتماعي والأخلاقي.

٦٦ - وأشار إلى أن تقرير البنك الدولي لعام ٢٠١٤ المعنون: ”Voice and Agency: Empowering Women and Girls for Shared Prosperity“ (الصوت والنفوذ: تمكين

النساء والفتيات لتحقيق الرفاه المشترك)، يؤكد أن كون المرء امرأة يعدّ أكثر مؤشرات الحرمان شيوعاً لدى السعي لتحقيق التقدم الاجتماعي والاقتصادي. ويتبلور الحرمان في عدة أشكال هي: التمييز في الحصول على التعليم والعمل اللائق والأصول الاقتصادية؛ والصوت المحدود في المجتمع والاقتصاد بسبب نقص التمثيل في السياسة وفي عالم الشركات؛ وزواج الأطفال. وتكلم التقرير عن العنف الذي تتعرض له النساء والفتيات، فلاحظ أن ''في معظم أنحاء العالم، ليس مكان أقل أماناً بالنسبة للمرأة من بيتها.''

٦٧ - ومضى يقول إن دول الجماعة الكاريبية بذلت جهوداً مستمرة لتحسين وضع المرأة. وكانت نساء منطقة البحر الكاريبي أنفسهن من الدعاة والجهات الفاعلة الرئيسية في التصدي للتمييز، وأسهمن في التغيير عن طريق إصلاح القانون المتعلق بالعنف المنزلي وبالأسرة؛ وبتشريعات الحد الأدنى للأجور. ورغم أن معدلات مشاركة نساء منطقة البحر الكاريبي في الاقتصاد أعلى من نظيراتهن في أجزاء أخرى من الأمريكتين، فإنها لم تحسن وضعهن في سوق العمل، والذي لا يزال أدنى بكثير من وضع الرجال. واتخذت الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية خطوات للوفاء بالتزاماتها بموجب المعاهدة عن طريق تحسين الوصول إلى الموارد العامة وزيادة مشاركة المرأة في سوق العمل. وسعت أيضاً إلى مواجهة تحديات الفقر وعدم المساواة والعنف الجنسي والعنف المنزلي. ووُضِعَت استراتيجية وخطة للجماعة الكاريبية من أجل التقليل من عدد حالات حمل المراهقات في المنطقة. وتلتزم حكومات الجماعة الكاريبية بضمان المشاركة المتساوية للمرأة والرجل في السوق والاقتصاد الموحدين للجماعة الكاريبية، وبتعزيز البيئة القانونية والمؤسسية من أجل ضمان حقوق النساء والأطفال. وتشكل تنمية الشباب جزءاً لا يتجزأ من الجهود المبذولة لضمان ملاءمة تنمية القدرات البشرية لاحتياجات المجتمع في المنطقة، وثمة أهمية للمشاركة المبكرة للشابات في أدوار القيادة وصنع القرار في هذا السياق.

٦٨ - وقال إن الجماعة الكاريبية تدعم تعميم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وهي تؤيد أيضاً إنشاء هدف قائم بذاته في هذا المجال كما اقترح الفريق العامل المفتوح العضوية. وتستحق حالة نساء وفتيات الشعوب الأصلية المزيد من التركيز. وأكد من جديد الالتزام بتنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتعهد بأن تحول الدول الأعضاء في الجماعة الالتزامات إلى تغيير ذي معنى لأغراض تحقيق المساواة والسلام والتنمية المستدامة.

٦٩ - السيد غومينديي (موزامبيق): تكلم باسم الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، فأكد مجدداً التزامها باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبالصكوك الدولية والإقليمية الأخرى ذات الصلة بالنهوض بالمرأة. ويتمثل أحد الأهداف الرئيسية للجماعة في تحقيق التنمية المستدامة، والتخفيف من حدة الفقر، ودعم المحرومين اجتماعياً من خلال التكامل الإقليمي. والمرأة هي العمود الفقري للعديد من الاقتصادات الأفريقية؛ وتعمل كثرة من النساء في القطاع غير الرسمي وينفقن نسبة مئوية مرتفعة من دخلهن على تغذية أطفالهن وتعليمهن. إلا أن النساء مازلن يشكلن غالبية الفقراء في المنطقة لأسباب منها ارتفاع معدلات الأمية، ومحدودية فرص الحصول على الموارد الإنتاجية والتحكم فيها. وتصدياً لذلك التحدي، اعتمدت الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بروتوكولاً بشأن تحقيق المساواة بين الجنسين والتنمية به ٢٨ هدفاً قابلاً للقياس من المقرر بلوغه بحلول عام ٢٠١٥. ويعزز البروتوكول التشريعات المراعية للمنظور الجنساني ويدعو إلى مواءمة

الصكوك الوطنية والإقليمية والقارية الدولية المتعلقة بالمساواة والإنصاف بين الجنسين.

٧٠ - وأردف قائلاً إن الاستقلال الاقتصادي للمرأة يشكل عاملاً حاسماً في مكافحة الاستغلال وتأنيث الفقر والتمييز. وتسهم المساواة بين الجنسين في الحد من الفقر وفي التنمية الاقتصادية. وقد وضعت الدول الأعضاء في المنطقة برامج تهدف إلى تمكين المرأة من أجل تحسين أوضاعها بنفسها وتعزيز طاقاتها الكامنة لتحقيق التنمية المستدامة وتخفيف الفقر. واستُخدِم إطار للتمكين الاقتصادي للمرأة لمساعدة المنطقة على تنفيذ برنامجها للتمكين الاقتصادي للمرأة.

٧١ - وأضاف قائلاً إن بروتوكول الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي يدعو دولها الأعضاء إلى سن وإنفاذ تشريعات من شأنها أن تكافح العنف الجنساني؛ وتوفر الرعاية لضحايا العنف الجنسي؛ وتمنع الاتجار بالبشر؛ وتحظر التحرش الجنسي. وفي الوقت الحالي، وضعت ١٢ دولة من دولها الأعضاء وعددها ١٥ دولة قوانين لمكافحة العنف المترلي وتحظى ١١ دولة بخطط عمل وطنية متكاملة تعالج العنف القائم على نوع الجنس. غير أن سن القوانين ومعالجة ضحايا الاعتداء الجنسي مهمة ثبتت صعوبتها إما بسبب عدم الإبلاغ عن الحوادث أو الافتقار إلى الأموال.

٧٢ - وقال إن المنطقة حققت تقدماً في المساواة بين الجنسين في العديد من المجالات، وشُهِدَت زيادة في عدد النساء في مجالي السياسة وصنع القرار. وفي قطاع الصحة، حدث انخفاض في معدلات الوفيات النفاسية في بعض البلدان، وفيما يتعلق بالتعليم، بلغ أغلب المنطقة مستوى التكافؤ في التحاق الأولاد والفتيات بالمدارس الابتدائية، وإن ظل انتظام الفتيات في أواخر المرحلة الابتدائية والمرحلة الثانوية يمثل مشكلة. وأُدخِلت منظورات جنسانية في السياسات التعليمية.

٧٣ - واسترسل قائلاً إن بالرغم من تلك الإنجازات، مازالت هناك تحديات هائلة، وتمثل الفجوة بين الالتزام والتنفيذ شاغلاً رئيسياً. فمازالت التناقضات قائمة بين القوانين العرفية والوطنية، وتمثيل المرأة في مناصب صنع القرار أقل من الأهداف المعلنة. ويتجلى تأنيث الفقر في ارتفاع معدل الفقر بين النساء، وفي الطبيعة الجنسانية للإصابات بفيروس نقص المناعة البشرية والوفيات المتصلة بالإيدز. ويلزم بذل جهود متضافرة لمعالجة تلك المشاكل.

٧٤ - وكرر تأكيد التزام الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بتعزيز التعاون والتآزر مع المجتمع الدولي والشركاء في التنمية من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة.

٧٥ - السيد توي (كمبوديا): تكلم باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا فقال إن الرابطة تلتزم بتشجيع النهوض بالمرأة إذ أنشأت مؤتمراً للقيادات النسائية تابعاً للرابطة في عام ١٩٧٥. وينعقد الاجتماع الوزاري المعني بالمرأة التابع للرابطة سنوياً للقيام بتنسيق ورصد تنفيذ الأولويات الإقليمية الرئيسية والتعاون في قضايا وشواغل المرأة. واعتُمِد إعلان بشأن النهوض بالمرأة في منطقة رابطة أمم جنوب شرق آسيا في عام ١٩٨٨ وإعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة في منطقة الرابطة في عام ٢٠٠٤، وجرى تفعيلهما من خلال مختلف خطط العمل والمبادرات، بما يشمل لجنة حكومية دولية معنية بحقوق الإنسان، ولجنة لحماية وتعزيز حقوق النساء والأطفال.

٧٦ - وأضاف قائلاً إن المسائل المتعلقة بالمرأة شهدت تقدماً من خلال التعليم، وإيجاد نسبة متوازنة بين الجنسين في السكان، ومشاركة المرأة في القوة العاملة وفي الحياة

السياسية. وتوفر شبكة المشتغلات بالأعمال الحرة في منطقة الرابطة منبراً للنساء لتوجيه بعضهن البعض وتبادل أفضل الممارسات. وينشئ الاجتماع الوزاري المعني بالمرأة شراكات مع المنظمات الدولية للعمل من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين والقضاء على العنف والتمييز ضد المرأة، وهو يعقد حلقات عمل ودورات تدريبية إقليمية للمسؤولين الحكوميين ومنظمات المجتمع المدني والأطراف صاحبة المصلحة الأخرى. ويعترف إعلان حقوق الإنسان لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، الذي اعتمد في عام ٢٠١٢، بحقوق المرأة كجزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان والحريات الأساسية. أما رؤية الرابطة لما بعد عام ٢٠١٥ وخطتها المتوسطة الأجل، وهما قيد الصياغة في الوقت الحالي، فتتسمان بالشمول وبمراعاة المنظور الجنساني، أخذاً في الاعتبار قضايا العاملات المهاجرات، والنساء بوصفهن ضحايا للتغيير وعوامل مؤثرة فيه، بغرض التصدي لآثار تغير المناخ والحد من أخطار الكوارث.

٧٧ - ومضى يقول إن الدول الأعضاء في الرابطة مستعدة للعمل بشكل وثيق مع الشركاء المهتمين بالموضوع من أجل النهوض بالمرأة. وثمة أهمية بالغة لدور أمانة الرابطة في جعل تعميم مراعاة المنظور الجنساني ممارسة ثابتة في سياسات الرابطة وبرامجها.

٧٨ - السيدة شليتر (الاتحاد الأوروبي): تكلمت باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، والبلدان المرشحة للانضمام إليه، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً والجبل الأسود وصربيا وألبانيا، وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب، البوسنة والهرسك، وكذلك أوكرانيا، وجورجيا، فقالت إن التمييز والعنف ضد النساء والفتيات مستمر في جميع أنحاء العالم. وتُمنع الفتيات من الذهاب إلى المدارس أو يُجبَرن على الزواج. وتتعرض النساء للعنف، حتى في بيوتهن. وفي أي مجتمع من المجتمعات، تتوافر للنساء فرص أقل من الرجال للنمو اجتماعياً ومهنياً. ومازال العنف الجنسي أحد أساليب الحرب المؤسفة والمستخدمة على نطاق واسع، وتتعرض المدافعات عن حقوق الإنسان للاعتداء بسبب قيامهن بعملهن.

٧٩ - وأردفت قائلة إن تقدماً كبيراً أُحرِز في السنوات الأخيرة في إنجاز أطر قانونية دولية ووطنية بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وإن كان لا يزال هناك الكثير مما ينبغي القيام به. وفي سياق الاحتفال بمرور ٢٠ عاماً على إعلان ومنهاج عمل بيجين و١٥ عاماً منذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ينبغي أن ينصب التركيز على تنفيذ الالتزامات المنصوص عليها في تلك الصكوك من أجل تحقيق الأهداف المحددة. والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة شرطان مسبقان للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، وهما موضوعان سيُدرجان في صلب الخطة الإنمائية الجديدة. ومن ثم، ينبغي إدراج المساواة بين الجنسين كهدف قائم بذاته، وكذلك تعميمها في إطار التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

٨٠ - وأضافت قائلة إن الاتحاد الأوروبي ملتزم بتعزيز وحماية وإعمال حقوق الإنسان وبالتنفيذ الكامل لمنهاج عمل بيجين؛ ويعكف المعهد الأوروبي للمساواة بين الجنسين على إعداد تقرير مستقل للرصد بعنوان ''بيجين +٢٠'' سيعتمد مجلس الاتحاد الأوروبي على أساسه توصيات في مجال السياسات للعمل المقبل في مجال المساواة بين الجنسين. وسيُعقد قريباً في روما مؤتمر متعلق بمستقبل المساواة بين الجنسين، تحت الرئاسة الإيطالية للاتحاد الأوروبي.

٨١ - ورحبت بالمبادرات الرامية إلى تعزيز الحوار الإقليمي والأقاليمي بشأن المسائل الجنسانية بما في ذلك الحوار بين الاتحاد الأوروبي وجماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي الذي بدأ في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. ورحبت

كذلك بالدور الرئيسي الذي تؤديه هيئة الأمم المتحدة للمرأة في تمكين المرأة والقضاء على العنف ضد النساء والفتيات من خلال برامجها ومساعدتها التقنية وعملها في مجال الدعوة. وقد كثف الاتحاد الأوروبي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة التعاون من خلال تنفيذ مذكرة تفاهم لتعزيز الحوار بشأن السياسات والتعاون في عدة مجالات، من بينها مكافحة العنف الجنسي والجنساني.

٨٢ - ومضت تقول إن التمكين الاقتصادي للمرأة ومشاركتها الكاملة في الحياة الاقتصادية أمر بالغ الأهمية لتحقيق التنمية وتحسين نوعية الحياة للنساء والرجال على حد سواء. واستعين بخطة عمل الاتحاد الأوروبي بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في التنمية للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥ لإرشاد العمل الخارجي للمؤسسة، كما شكلت جزءاً من استراتيجيته للإسراع بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وفي السنة التي تصادف الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد مبادئ الاتحاد الأوروبي التوجيهية بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، أكد الاتحاد الأوروبي مجدداً التزامه بتحسين الدعم السياسي والمادي للمدافعين عن حقوق الإنسان، مع التركيز بوجه خاص على الفئات الضعيفة والمهمشة، وللبلدان المتضررة من النزاعات. ويلتزم الاتحاد الأوروبي التزاماً كاملاً بالتنفيذ الفعال لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ويحث جميع البلدان على التصديق عليها. ويلقى عمل اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة التقدير العميق؛ وأعرب عن الأمل أن تؤدي عملية تعزيز هيئات المعاهدات إلى تعزيز التقارير المقدمة عن الاتفاقية وعن تنفيذها.

٨٣ - وقالت إن الاتحاد الأوروبي يدين بشدة جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، ولا يجوز التذرع بالعادات أو التقاليد أو الثقافة أو الدين أو ما يسمى بالشرف لتبرير العنف أو للتقليل من التزامات الدول فيما يتعلق بمنع العنف والقضاء على العنف ضد النساء والفتيات والملاحقة القضائية الفعالة للجناة. ويؤيد الاتحاد الأوروبي مكافحة جميع الممارسات الضارة التي تؤثر على الفتيات والنساء والرجال والفتيان، بما في ذلك تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وزواج الأطفال، والزواج المبكر والقسري؛ وقد تعهد بتقديم أكثر من ١٠٠ مليون يورو خلال السنوات السبع القادمة للمساواة بين الجنسين ورفاه الأطفال في إطار برنامجه المعنون المنافع والتحديات العامة العالمية.

٨٤ - وأضافت أن الاتحاد الأوروبي يلتزم بتعزيز دور المرأة في السلام والأمن الدوليين وبإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع. وهو يؤيد عمل الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع نظراً لأن حماية المرأة وإنهاء الإفلات من العقاب من الأولويات.

٨٥ - وذكرت أن الاتحاد الأوروبي يعكف على وضع سياسة بشأن العدالة الانتقالية من المتوقع أن تُدمِج في صلبها بعداً جنسانياً قوياً. وقد عزز في الآونة الأخيرة نهجه المراعي للفوارق بين الجنسين في الاستجابة للأزمات الإنسانية، وهو يطبق منذ عام ٢٠١٤ مؤشراً متعلقاً بالنوع الجنساني والسن في جميع المشاريع الإنسانية. وتتعرض النساء والفتيات اللاجئات أو المشردات داخلياً لخطر متزايد في حالات النزاع والكوارث الطبيعية.

٨٦ - ورحبت بمعاهدة تجارة الأسلحة المقبلة، التي تعترف بالآثار الناجمة عن عمليات نقل الأسلحة الدولية على المرأة وعلى حقوقها، وتتضمن معياراً ملزماً بشأن العنف الجنساني.

رُفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥